


بنك سوريا والمهاجر
BANK OF SYRIA AND OVERSEAS



د. سلطان
درهم الملايين

٦٥٠٩٧١
٢٢٢٠١١
٦٥٠٩٧١
٦٥٠٩٧١

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام العادية
لبنك سوريا والمهاجر شركة مساهمة مغفلة عامة

المنعقدة في 2017/5/3

رقم ورقة جلسه
٢٠١٧٠٥٣

في تمام الساعة الواحدة من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في الثالث من شهر أيار لعام 2017،
عقدت الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام العادية لبنك سوريا والمهاجر شركة مساهمة
مغفلة عامة سورية اجتماعها في فندق فورسيزونز قاعة ليفانت في دمشق ، وذلك بناء على
الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176
من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان
على مرتين في صحفتين يوميتين وفق الآتي:

1- في يوم الخميس الواقع في 2017/4/13 :

- جريدة الثورة العدد 16360

- جريدة الوطن العدد 2628

2- يوم الجمعة الواقع في 2017/4/14 :

- جريدة البعث العدد 15813

- جريدة الثورة العدد 16361

تم التصديق بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت
طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه
أعضاء الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية وعدد الأصوات التي
يملكونها وتوريئتهم ليتم حفظه لدى البنك.

ترأس الاجتماع الدكتور راتب الشلاح بصفته رئيس مجلس الإدارة.

عين كل من السادة سمير باصوص وحبيب صائغ مراقبين للتصويت من المساهمين.

كما عين المحامي فادي سهيل سركيس كاتباً للجسة.

حضر كل من السيد محمد ابراهيم والسيد محمود حبشية مندوبي وزارة التجارة الداخلية وحماية

المصرف بموجب الكتاب رقم 4333/831 تاريخ 2017/4/20

د. سلطان
درهم الملايين
٦٥٠٩٧١
٦٥٠٩٧١
٦٥٠٩٧١
٦٥٠٩٧١

وحضرت كل من الأنسة رويدة علي والستة عبير أسمد والأنسة سماح مغربل مندوبي مصرف سوريا المركزي بموجب الكتاب رقم تاريخ (٣٦٨٤) /١٦/٢٠١٧/٥/٢
كما حضر كل من السيد شادي عباس والأنسة راما حوارنة مندوبي، هيئة الأوراق والأسواق المالية
السورية بموجب الكتاب رقم 402/ص-إم تاريخ 2017/4/23
كما حضر السيد خالد صباغ مفوضاً عن شركة حصرية ومشاركه ارنست ويونغ المحدودة
المسؤولية بصفته مدقق حسابات البنك المنتخب من قبل الهيئة العامة عن العام 2016.
كما حضر كل من الأنسة لبني منير والسيد ربيع الصدي والأنسة دعما عطالة بصفتهم مرافقين
المصرف الداخلي استناداً لعمليات مصرف سوريا المركزي رقم ١٤٣٢/١٦٣ تاريخ 2014/5/11.


وحضر أعضاء مجلس الإدارة السادة الدكتور راتب الشلاح، السيد جورج صباغ ممثلاً عن بنك
لبنان والمهجر والسيد إبراهيم بيتجلانة ونقيب السادة إحسان البعلبكي وفهد تقنيجي وندى شيخ نجيب
وزار مايكل عن الحضور لداعي السفر وفوضوا الأعضاء الحاضرين بالحضور عنهم.
كما حضر السيد ميشال عزم مدير عام المصرف.
تم استعراض الصحف التي نشرت فيها الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية
فتبين أن النشر قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التأكيد بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية
والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين
يمثلون أصلية ووكالة عدداً من الأسهم قدره ٧٥.٥٪ من رأس المال البنك والتي تزيد عن النسبة
القانونية المطلوبة.

صادق رئيس الجلسة ومراقبو التصويت على ورقة الحضور لتبقى محفوظة نسخة منها لدى
مجلس الإدارة.

وبعد التأكيد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط الالزامية
لإنعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة
بالجلسة ويمهل الحضور والنشر وغيرها وأقرروا صحة الدعوة ووافقو عليها وتنازلوا عن كل حق أو
دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية



- ١- الاستناد إلى تقرير مجلس الإدارة عن مصادره الدخلية، الدورة السادسة (٦٠)، وحملة العمل العام 2017.
- ٢- الاستناد إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصادر الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقعة بتاريخ ٣١ كانون الأول 2016.
- ٣- مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما.
- ٤- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة و المطبقة على المصروف.
- ٥- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر بناء على الاقتراح المقدم من مجلس الإدارة .
- ٦- الاطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضوي مجلس إدارة جدد بدلاً من العضوين المستقيلين لملء المركزين الشاغرين وللإكمال مدة سلفهما واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضوي مجلس إدارة جدد.
- ٧- المصادقة على تعويضات مجلس الإدارة لعام 2016 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2017 واتخاذ القرار بخصوصها.
- ٨- البحث في موضوع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بخصوصها.
- ٩- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2016 .
- ١٠- انتخاب مدقق الحسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته .
- ١١- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة ٥٢ من المرسوم التشريعي رقم ٢٩ لعام ٢٠١١.
- ١٢- اتخاذ القرار بخصوص تجديد اتفاقية إئداء المساعدة الإدارية والتكنولوجية مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل.
- ١٣- اتخاذ القرار بخصوص تعديل الفقرة ج من المادة ١٣ من النظام الأساسي للبنك والمتعلقة بنصاب الحضور في اجتماعات مجلس الإدارة لتصبح كالتالي: " مادة ١٣/ج تكون مداولات المجلس قانونية بحضور اكثريه الاعضاء أو ممثليهم وتنفذ القرارات بأكثرية اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً "
- ١٤- الاطلاع على مستجدات تعديل النظام الأساسي للبنك وفق قرارات الهيئة العامة المنعقدة في ٢٤/٤/٢٠١٢ ومقترن بمصرف سوريا المركزي بخصوص هذه التعديلات بموجب الكتاب رقم ٣٢٥٢/١٦١ تاريخ ٨/٩/٢٠١٦.

بيان تشكيل الهيئة العامة بأعمالها ومناقشتها وافق ما يلى:



١- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط البنك للدورة المالية ٢٠١٥ وخططة العمل للعام ٢٠١٧.

قام رئيس الجلسة بالحديث عن أعمال البنك خلال السنة المالية ٢٠١٥ وأوضاع السوق المصرفية والأوضاع الاقتصادية والمصرفية في سوريا والصعوبات التي يواجهها القطاع المصرفي في سوريا خلال السنوات الأخيرة ثم قام بمناقشة أمور البنك وما هو متوقع للعام المقبل على هذا الصعيد.


كلف رئيس الجلسة السيد ميشال عزم المدير العام للبنك بتلاوة تقرير مجلس الإدارة الذي أشار فيه إلى ما يلي:

- لمحّة عن تطور أعمال البنك وفروعه والسلسلة الزمنية للأرباح والخسائر وتحليل البيانات واهم نتائج أعمال العام ٢٠١٦.
- لمحّة عن مجلس الإدارة وممثلي البنك واللجان المشكلة واحتضاناتها.
- ملخص إجمالي عن الوضع الاقتصادي للبنك.
- الأوراق المالية والمزايا والكافات.
- خطة العمل للعام ٢٠١٧.

٢- الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال البنك وعن حساب ميزانيته ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ ٣١ كانون الأول ٢٠١٦.

قام السيد خالد صباغ ممثل شركة حصرية ومشاركه إرنست و يونغ المحدودة المسؤولة مدقق حسابات البنك بعرض تفصيلي عن تقرير مدقق الحسابات السنوي وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات البنك للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب المعايير الدولية. وعند سؤاله من قبل رئيس الجلس حول مصير الأرباح والخسائر افاد بأن كما ذكر السيد المدير العام صافي ربح السنة الموحد للبنك والشركة التابعة وفق بيان الدخل الموحد هو مبلغ وقدره ٧.٨٠١.٩٧١.٠٤٥ ل.س (سبعة مليارات وثمانمائة وواحد مليون وتسعمائة وواحد وسبعين الف وخمسة وأربعين ليرة سورية فقط لا غير) علماً أن جزءاً من هذه الأرباح هو عبارة عن أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنكي تبلغ ٦.٤٧١.٩٢٤.٠٠٠ ل.س (ستة مليارات واربعمائة وواحد وسبعين مليون وتسعة واربعة وعشرون ألف ليرة سورية فقط لا غير) وهي

غير قابلة للتوزيع.



3- مناقشة تقريري مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليهما:
جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة والحسابات وفق ما ورد في تقرير مدقق الحسابات فأبدى
الحضور تفاؤلهم بعمل البنك وجديته وأثروا على جهود مجلس الإدارة ومدقق الحسابات. بسؤال
أحد المساهمين أشار إلى القيمة الدفترية العالية والتي تشير إلى أن قيمة السهم في السوق أقل
من القيمة الدفترية ولو كان هناك عرض ستكون قيمة السهم في السوق أعلى من ذلك بكثير
وسأل المساهم عن قيمة الديون المتغيرة وما هي ضمانتها فأشار المدير العام أن المعلومات
موجودة في التقرير السنوي وشرح أن هناك بعض الديون غير المنتجة إلا أن هناك الكثير من
الاستردادات التي استرجع فيها المصرف ديون كثيرة وأن أمور التسويات تتقدم بشكل جيد. كما
توجه أحد المساهمين بالشكر للإدارة وأثنى على عملها وأكد على أن المخصصات هي التي
ساهمت في اطفاء الخسائر ويتأمل أن يسعى المصرف لتكون نتائجه جيدة وإن يتم توزيع أرباح
في العام القادم. كما أثنى أحد المساهمين أيضاً على اعضاء المجلس والإدارة التنفيذية وأفاد ان
ما الوضع الحالي هو نتيجة الحصار الجائر على سوريا مما يجعل الوضع صعب ويتأمل ان
يكون المصرف مصرفأً واحداً لا شك أنه المصرف هو عنوان الأمان. أشار أحد المساهمين أنه
يرغب بأن يرى خطة طموحة من أجل الوصول إلى نتائج جيدة. سأله أحد المساهمين كيف يتم
معالجة موضوع مركز القطع والأرباح غير المحققة، أجاب رئيس الجلسة أن الجميع يسعى إلى
حلول مناسبة وجيدة ومع نهاية الظروف التي تمر بها سوف تتحسن الأمور.

**4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة والمطبقة
على المصارف:**

وأشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام البنك باقتطاع 10 % من الأرباح المحققة العائدة لمساهمي
البنك قبل اقتطاع الضريبة وبالبالغة 1.879.292.810 ل.س(مليار وثمانمائة وتسعة وسبعين
مليون ومائتان واثنان وتسعون ألف وثمانمائة وعشرة ليرات سورية فقط لغير) لتكوين الاحتياطي
القانوني عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام
2011 أي بمبلغ وقدره 187.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون و تسعمائة وتسعة
وعشرون ألف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لغير) كاحتياطي قانوني.

كما أشار إلى وجوب اقتطاع 10% من الأرباح المحققة العائدة لمساهمي البنك قبل اقتطاع
الضريبة وبالبالغة 1.879.292.810 ل.س(مليار وثمانمائة وتسعة وسبعين مليون ومائتان واثنان
وتسعون ألف وثمانمائة وعشرة ليرات سورية فقط لغير) وفقاً لاحكام قانون النقد الاجنبى أي



بمبلغ وقدره 281.929.281 ل.س (مائة وسبعين وثمانين مليون وسبعين وسبعين وعشرون ألف ومائتان واحد وثمانون ليرة سورية فقط لا غير) المحاسباني حامن .
تم عرض هذا الموضوع على الحاضرين للتصويت واتخاذ القرار .

5- اتخاذ القرار بخصوص الأرباح والخسائر وفق مقترن مجلس الإدارة:

بين رئيس الجلسة أن صافي ربح السنة العاد لمساهمي البنك هو مبلغ وقدره 7.801.124.561 ل.س (سبعة مليارات وثمانمائة واحد مليون وتسعمائة واحد وسبعون الف خمسة واربعون ليرة سورية فقط لا غير) علماً أن جزء من هذه الأرباح هو عبارة عن أرباح غير محققة ناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي وتبلغ 6.471.924.000 ل.س (ستة مليارات واربعمائة واحد وسبعون مليون وتسعة واربعة وعشرون ألف ليرة سورية فقط لا غير) وهي غير قابلة للتوزيع ، وبالتالي تبلغ الأرباح المحققة العائد لمساهمي البنك بعد احتساب الضريبة واستبعاد الأرباح الغير المحققة الناتجة عن إعادة تقييم مركز القطع البنيوي مبلغاً وقدره 1.329.200.561 ل.س (مليار وثلاثمائة وتسعة وعشرون مليون ومائتا ألف وخمسمائة واحد وستون ليرة سورية فقط لا غير)

وبالتالي تكون أرباح مساهمي البنك المحققة وغير المحققة بعد احتساب الضريبة واقتطاع الاحتياطيات 7.425.265.999 ل.س (سبعة مليارات واربعمائة خمسة وعشرون مليون ومائتان خمسة وستون ألف وتسعمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية فقط لا غير)

ونوه الى أن خسائر البنك المحققة المتراكمة بلغت حتى نهاية 2015/12/31 مبلغاً وقدره 1.350.292.517 ل.س (مليار وثلاثمائة وخمسون مليون ومائتان واثنان وتسعون الف خمسمائة وسبعة عشرة ليرة سورية فقط لا غير) ، وأنه بالاستاد إلى المادة /201/ من قانون الشركات رقم /29/ لعام 2011 لا يجوز للشركة المساهمة المغفلة توزيع أي ربح على المساهمين الا بعد تغطية الخسائر المدورة من سنوات سابقة ، وبالتالي يتم تدوير مبلغ الأرباح المحققة للسنة المالية 2016 وبالبالغة 953.341.999 ل.س (تسعمائة وثلاثة وخمسون مليون وثلاثمائة واحد واربعون ألف وتسعمائة وتسعة وتسعون ليرة سورية فقط لا غير) بعد احتساب الضريبة واقتطاع الاحتياطيات الى حساب الخسائر المتراكمة المحققة لتغطية جزء من الخسائر المتراكمة عن السنوات السابقة وبالتالي يبقى خسائر متراكمة بمبلغ 396.950.518 ل.س (ثلاثمائة وستة وتسعون مليون وتسعمائة وخمسون ألف وخمسمائة وثمانية عشرة ليرة سورية فقط لا غير) بناء عليه فإنه لا يوجد أرباح قابلة للتوزيع وفقاً للبيانات الموحدة كما في 31 كانون الاول 2016 .



6- الإطلاع على قرار مجلس الإدارة بتعيين عضوي مجلس إدارة جدد بدلاً من العضوين المستقيلين لملء المركزين الشاغرين وليكملأ مدة سلفهما واتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضوي مجلس إدارة جدد.

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن عضوين من مجلس الإدارة قد تقدما باستقالتها مؤخرًا وهما بنك لبنان والمهجر ش.م.ل ممثلًا بالسيد عمر أزهري وبالسيد سامر أزهري وبالتالي حدث شغور في المركزين الذين يشغلاهما ، وقد تمت دعوة مجلس الإدارة لاجتماع طارئ في السادس من نيسان من العام 2017 حيث عُد المجلس اجتماعه الثاني عشر بعد المائة بهذا التاريخ و تم إبلاغ أعضاء مجلس الإدارة بشكل رسمي بالاستقالات والإطلاع على قرار لجنة المكافآت والترشيحات المنعقدة في 2017/4/4 بترشيح السيدين نوار سكر و محمد أديب جود لعضوية مجلس إدارة البنك، واتخذ المجلس قراره بتعيين السيدين نوار سكر و محمد أديب جود في عضوية مجلس الإدارة لملء المركزين الشاغرين وليكملأ مدة سلفهما شريطة الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي سندًا لأحكام المادة 149 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وأحكام القرار رقم 186 لـ تاريخ 2011/6/1 الصادر عن مصرف سوريا المركزي وقرارات الحكومة، وعلى أن يعرض هذا التعيين على الهيئة العامة للبنك لاتخاذ القرار بالموافقة على هذا التعيين أو انتخاب عضوين جديدين في المجلس.

وبين رئيس الجلسة بأن السيد محمد أديب جود هو من كبار رجال الاعمال في سوريا، يتمتع بأخلاق وأدبيات ممتازة وبخبرة في القطاع التجاري والصناعي والبحري تبلغ 37 عاماً، حاصل على إجازة في إدارة الأعمال من الجامعة الأمريكية في بريطانيا والميد نوار سكر هو من كبار رجال الاعمال في سوريا، يتمتع بأخلاق وأدبيات ممتازة وبخبرة مالية وت التجارية تبلغ 25 عاماً حاصل على إجازة في المحاسبة من جامعة دمشق - كلية الاقتصاد ، كما نوه إلى أن موافقة مصرف سوريا المركزي على هذا التعيين لم تصدر بعد وما زال الموضوع قيد الدراسة لديهم.

وطلب من الحاضرين إقرار تعيين السيدين نوار سكر و محمد أديب جود في عضوية مجلس الإدارة لملء المركزين الشاغرين وليكملأ مدة سلفهما شريطة الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي وتفويض المدير العام أو من يفوضه بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لهذا التعيين من كافة الجهات المختصة وصولاً إلى شهر هذا التعيين في السجل التجاري للبنك والتوجيه على كافة الأوراق والطلبات والوثائق التي يتطلبها ذلك.

7- المصادقة على تعويضات مجلس الإدارة لعام 2016 والبحث في تعويضات مجلس الإدارة

لعام 2017، اتخاذ القرار بخصوصها

بين رئيس الجلسة بان اعضاها، مجلس الادارة اذوا رسمتهم في الهيئة العامة الصادمة الصادمة، و عدم تقادم اي تعويضات ، وأكد بان ايا منهم لم يتقادم اي تعويضات خلال العام 2016 بنا، على مطلبهم، و تمت مناقشة موضوع تعويضات اعضاء مجلس الادارة عن عضويتهم في المجلس خلال العام 2017 فأبدى الأعضاء عدم رغبتهن بتقادسي اي تعويضات حتى نهاية عام 2017 على ان يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

8- البحث في موضوع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2016 واتخاذ القرار بخصوصها.
بين رئيس الجلسة بان اعضاء مجلس الادارة لم يتقادموا اي مكافآت عن العام 2016 ، وقد ابدو رغبتهن بعدم تقادسي اي مكافآت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2016:
بين رئيس الجلسة للحاضرين بان اعضاء مجلس الادارة والمدير العام وممثلي الشركة قد مارسوا مهامهم في العام 2016 وفق ما يقتضيه حسن سير العمل في البنك والتزمو بالمهام الموكلة اليهم.
واقتراح على الهيئة العامة للبنك إبراء ذمة مجلس الادارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2016 إبراء عاماً شاملأ.

10- انتخاب مدقق حسابات لسنة واحدة وتعيين تعويضاته:
فتح رئيس الجلسة باب الترشح لانتخاب مدقق حسابات للبنك للسنة المالية 2017 وعرض رئيس الجلسة على السادة الحاضرين توصية لجنة التدقيق الداخلي المنبقة عن مجلس ادارة المصرف بترشيح شركة حصرية ومشاركته إرنست و يونغ المحدودة المسؤولة كمدقق لحسابات المصرف للعام 2017.
وحيث لم يترشح غيرهم فقد تم انتخابهم بالتزكية كمدقق لحسابات المصرف للعام 2017 ووافق الحضور .
كما اقترح رئيس الجلسة تعيين مجلس الادارة او من يفوضونه للتوقيع على اتفاق خطى مع "شركة حصرية ومشاركته إرنست و يونغ المحدودة المسؤولة وتحديد الأتعاب التي ستتوجب له.

11- الترخيص لأعضاء مجلس الادارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق احكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011:



بين رئيس الجلسة أن عضو مجلس الإدارة ببنك لبنان والمهجر ممثلاً بالسيد جورج صابري بصفتهم أعضاء مجلس إدارة البنك يعملون في أعمال مشابهة للأعمال التي يمارسها البنك وعملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 21 لعام 2011 ب كافة فقراتها والتي تغطي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تتفق مع الشركة أو لحسابها.
- أن يشتراكوا في إدارة شركة مشابهة أو مماثلة.

إلا إذا كان ذلك بتخصيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

بناءً عليه، تم طرح موضوع الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة المذكورين بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع البنك على التصويت في الهيئة العامة.

كما نوه رئيس الجلسة إلى أنه لا يوجد حالياً أية عقود مبرمة بين البنك وأعضاء مجلس الإدارة باستثناء اتفاقية إداء المساعدة الإدارية والتكنولوجية حتى نهاية العام 2016 التي ستم مناقشتها لاحقاً على جدول أعمال الهيئة.

12- اتخاذ القرار بخصوص تحديد اتفاقية إداء المساعدة الإدارية والتكنولوجية مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل:

أشار رئيس الجلسة إلى أنه سبق وأن تم عرض موضوع تجديد هذه الاتفاقية على الهيئات العامة السابقة وكان آخرها قرار الهيئة العامة الماضية المنعقدة في 24/4/2016 المتضمن الموافقة على تجديد الاتفاقية، وتقويض مجلس الإدارة بالحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي على الصيغة النهائية للاتفاقية وتعديلها بما يتاسب مع مقترنات مصرف سوريا المركزي منها إلى أن الصيغة النهائية لهذه الاتفاقية ما زالت قيد الدراسة لدى مصرف سوريا المركزي ولم تصدر الموافقة النهائية عليها بعد.

كما بين رئيس الجلسة بأن المستحقات المتراكمة لبنك لبنان والمهجر ش.م.ل. لقاء الخدمات الإدارية والتكنولوجية التي قدمها لبنك سوريا والمدحور خلال الفترة الممتدة من 1/1/2016 لغاية 31/12/2016 بلغت 46.505 يورو (ستة واربعون ألف وخمسين ألفاً وخمسة يورو فقط لا غير) وطلب من الهيئة العامة إقرار صرفها ، كما نوه إلى أنها بلغت العام الماضي ثلاثة وخمسون ألفاً ومائة واحد يورو.

وتم البحث بموضوع تجديد الاتفاقية لعام 2017 حيث بين رئيس الجلسة بأنه لاحقاً لعدة اجتماعات تمت خلال الفترة الماضية بين أعضاء مجلس إدارة بنك سوريا والمدحور وبنك Lebanon and the Middle East Bank ش.م.ل بخصوص تحديد اتفاقية إداء المساعدة الإدارية والتكنولوجية للعام 2017، فقد

ارتأت إدارة الطرفين بأن الكفاءات الحالية لدى بنك سوريا والمهاجر قادرة على القيام بماهاها في إدارة وتسخير البنك دون حاجة إلى تجديد اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان والمهاجر ش.م.ل للعام الحالي خصوصاً وأن السياسات المصرفية والعمليات الأساسية التي تم اعتمادها خلال الفترة السابقة من النواحي الإدارية والتقنية قد أثمرت بشكل جيد وملحوظ.

وعرض على الهيئة العامة الموافقة على عدم تجديد اتفاقية إسداء المساعدة الإدارية والتقنية مع بنك لبنان والمهاجر ش.م.ل للعام 2017

13- اتخاذ القرار بخصوص تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي للبنك
والمتعلقة بنصاب الحضور في اجتماعات مجلس الإدارة لتصبح كالتالي: "مادة 13/ج تكون مداولات المجلس قانونية بحضور أكثرية الأعضاء أو ممثليهم وتنفذ القرارات بأكثرية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً"

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي تنص على ما يلي:

"مادة 13/ج

تكون مداولات المجلس قانونية بحضور أكثرية الأعضاء على أن تضم عضوين على الأقل من حاملي أسهم الفئة "ب" أو ممثليهم وتنفذ القرارات بأكثرية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً

ولوضوح للهيئة العامة بأن الأسهم من الفئة ب وفقاً للنظام الأساسي هي الأسهم التي يجوز تحليتها من قبل أشخاص طبيعيين أو اعتباريين عرب أو أجانب بقرار من مجلس الوزراء وتحدد قيمتها بالقطع الأجنبي بحسب سعر الصرف وفقاً لنشرة المصرف المركزي.

وأضاف بأن مجلس الإدارة قد لا يتضمن من بين أعضائه عضوين من حملة الأسهم من الفئة "ب" كما هو الوضع الحالى للمجلس بعد الاستقالات التي تم عرضها سابقاً، وبالتالي يفتح مجلس الإدارة على الهيئة العامة الموافقة على تعديل هذه المادة لتوافق مع أي تشكيلة لمجلس الإدارة سواء أكانت تتضمن أعضاء من حملة الأسهم من الفئة "ب" أم لا لتصبح كمالية:

"مادة 13/ج

تكون مداولات المجلس قانونية بحضور أكثرية الأعضاء أو ممثليهم وتنفذ القرارات بأكثرية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً

وبين رئيس الجلسة بأن أي تعديل للنظام الأساسي للبنك يتطلب موافقة مصرف سوريا المركزي عليه ليصبح نافذاً، وقد تمت مراسلة مصرف سوريا المركزي بطلب الموافقة على هذا التعديل وما زالت قيد الدراسة وبالتالي طلب من الهيئة العامة الموافقة على تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام

الأساسي للبنك وفق ما سبق بيانه وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك شريطة الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي على هذا التعديل.

تم طرح موضوع تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي على التصويت وافق الحاضرون بمازيد عن نصف رأس مال البنك على هذا التعديل وعلى تعديل النظام الأساسي للبنك تبعاً لذلك شريطة الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي على هذا التعديل وفوضو رئيس مجلس الإدارة والمدير العام منفردين أو من يفوضه أي منهما بمتابعة الحصول على المواقف الازمة لتعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي للبنك وفق ما سبق أو وفقاً للصيغة التي يوافق عليها مصرف سوريا المركزي وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك والتتوقيع على كافة الأوراق الازمة لذلك بما فيها التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

4 - الإطلاع على مستجدات تعديل النظام الأساسي للبنك وفق قرارات الهيئة العامة المنعقدة في 24/4/2012 واقتراح مصرف سوريا المركزي بخصوص هذه التعديلات بموجب الكتاب رقم 161/3252 تاريخ 8/9/2016.

بين رئيس الجلسة بأنه لاحقاً لقرار الهيئة العامة المنعقدة في 24/4/2012 بتعديل النظام الأساسي للبنك لتوفيقه مع أحكام المرسوم 29 لعام 2011 ، واستناداً للسلطة الرقابية لمصرف سوريا المركزي في إصدار الموافقة على تعديل النظام الأساسي للمصارف ، فقد جرت عدة مراسلات خلال الفترة الماضية بين البنك ومصرف سوريا المركزي للوصول إلى الصيغة النهائية لتعديلات النظام الأساسي التي اقرتها الهيئة العامة المنكورة وكان آخرها الكتاب الصادر عن مصرف سوريا المركزي رقم 161/3252 تاريخ 8/9/2016 والذي حدد بموجبه الصيغة النهائية لتعديلات النظام الأساسي للبنك التي يوافق عليها ، وتم عرض هذه الصيغة على الهيئة العامة وأستعراض التعديلات.

وأضاف رئيس الجلسة بأن الهيئة العامة المنعقدة في 24/4/2012 كانت قد فوّضت مجلس الإدارة أو من يفوضونه بمتابعة كافة الإجراءات الازمة لتعديل النظام الأساسي بما يضمن توفيقه مع القانون وليل الحكومة والحصول على المواقف الازمة من المصرف المركزي وكافة الجهات المختصة ، وطلب من الحاضرين الموافقة على الصيغة النهائية لتعديل النظام الأساسي وفق الكتاب الصادر عن مصرف سوريا المركزي رقم 161/3252 تاريخ 8/9/2016 وأى تعديلات له يراها مصرف سوريا المركزي مناسبة والتأكيد على توقيض مجلس الإدارة أو من يفوضونه باعتماد هذه التعديلات للنظام الأساسي أو وفق أي صيغة يوافق عليها مصرف سوريا المركزي وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك .

أحد التدقيق في النصاب القانوني للهيئة، فتبين أنه ما يزال متوفراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته كفره 75.5% من رأس المال البنك والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية:

القرار الأول:

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدققي الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2016 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثاني:

اقتطاع احتياطي قانوني بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل اقتطاع الضريبة للسنة المالية المنتهية بتاريخ 31/12/2016 بمبلغ وقدره 187.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون وتسعمائة وتسعة وعشرون ألف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لا غير)).

واقتطاع احتياطي خاص بنسبة 10% من الأرباح المحققة قبل اقتطاع الضريبة للسنة المالية المنتهية بتاريخ 31/12/2016 بمبلغ وقدره 187.929.281 ل.س (مائة وسبعة وثمانون مليون وتسعمائة وتسعة وعشرون ألف ومائتان وواحد وثمانون ليرة سورية فقط لا غير)

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثالث:

عدم توزيع أرباح نظراً لأن الأرباح الغير محققة لا تقبل التوزيع والأرباح المحققة تستخدم لتعطية الخسائر المتراكمة .

تدوير أرباح مساهمي البنك الغير المحققة وبالبالغة 6.471.924.000 ل.س (ستة مليارات واربعمائة واحد وسبعون مليون وتسعمائة واربعة وعشرون ألف ليرة سورية فقط لا غير) وتدوير أرباح مساهمي البنك المحققة بعد احتساب الضريبة واقتطاع الاحتياطيات وبالبالغة 953.341.999 ل.س (تسعمائة وثلاثة وخمسون مليون وثلاثمائة واحد واربعون ألف وتسعمائة وتسعة وعشرون ليرة سورية فقط لا غير) واستعمالها لإطفاء الخسائر المتراكمة عن سنوات سابقة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الرابع:

أخذ العلم باستقالة عضوين من مجلس الإدارة وهم بذلك لبنان والمهجر ش.م.ل ممثلًا بالسيد عمر أزهري وبالسيد سامر أزهري، وإقرار تعينين السيدتين نوار سكر و محمد أديب جود في حضور مجلس الإدارة لعمله العرقيين الشاغرين وليكملان مدة سلفهما شريطة الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي.

وتفويض السيد المدير العام أو من يفوضه بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لهذا التعين من كافة الجهات المختصة وصولاً إلى شهر هذا التعين في المسجل التجاري للبنك والتوفيق على كافة الأوراق والطلبات والوثائق التي يتطلبها ذلك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الخامس:

الموافقة على عدم تقاضي أي من أعضاء مجلس الإدارة لأي تعويضات عن العام 2016 .
عدم تخصيص أي تعويضات لأعضاء مجلس الإدارة عن عضويتهم خلال العام 2017 على أن يعاد النظر في هذا الموضوع في اجتماع الهيئة العامة القادم للبنك.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس:

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2016.
صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع :

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة والمدير العام عن السنة المالية 2016
إبراء عاماً شاملأ.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن:

انتخاب شركة حصرية ومشاركه إرنست و يونغ ليكون مدقق لحسابات البنك للسنة المالية 2017
لما لهم من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونه مدرج على لائحة المحاسبين القانونيين لدى الجهات

المعنية وتفويض مجلس الإدارة أو من يفوضونه لاتخاذ القرار بتحديد التعويض السنوي المتوجب له وإبرام العقد معهم.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاعتماد

القرار التاسع:

التوكيل للسادة بنك لبنان والمهجر ممثلاً بالسيد جورج صابغ بصفته عضو مجلس إدارة البنك بالتعاقد مع البنك وممارسة أعمال متابعة للأعمال التي يمارسها البنك عملاً بأحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 وأخذ العلم بعدم وجود اية عقود مبرمة مع أعضاء مجلس الإدارة باستثناء اتفاقية إصدار المساعدة الإدارية والتكنولوجية المبرمة مع بنك لبنان والمهجر ش.م.ل حتى نهاية العام 2016.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاعتماد

القرار العاشر:

الموافقة على عدم تجديد اتفاقية إصدار المساعدة الإدارية والتكنولوجية مع بنك لبنان والمهجر للعام 2017.

وإقرار صرف التعويض التقديمي المرتقب لبنك Lebanon and MEA و البالغ 46.505 يورو (ستة واربعون ألف وخمسين يورو فقط لغير) عن الخدمات المقدمة لبنك سوريا والمهر خلال الفترة الممتدة من 2016/1/1 ولغاية 2016/12/31.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاعتماد

القرار العاشر عشر:

الموافقة على تعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي للبنك شريطة الحصول على موافقة مصرف سوريا المركزي لتصبح كما يلي:

مادة 13/ج

تكون مداولات المجلس قانونية بحضور اكثريه الاعضاء او ممثليهم وتتخذ القرارات بأكثريه اصوات الحاضرين وإذا تساوت الاصوات فيعتبر صوت الرئيس مرجحاً



وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة والمدير العام منفردين أو من يفوضه أي منها بمتابعة الحصول على الموافقات اللازمة لتعديل الفقرة ج من المادة 13 من النظام الأساسي للبنك وفق ما سبق أو وفقاً للصيغة التي يوافق عليها مصرف سوريا المركزي وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك والتوجيه على كافة الأوراق اللازمة لذلك بما فيها التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار يلجماع الحضور الممثل في
الاجتماع والذي يزيد عن نصف رأس المال

القرار الثاني عشر:

الموافقة على الصيغة النهائية لتعديل النظام الأساسي للبنك وفق الكتاب الصادر عن مصرف سوريا المركزي رقم 161/3252 تاريخ 8/9/2016 وأي تعديلات له يراها مصرف سوريا المركزي مناسبة والتأكد على تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضونه باعتماد هذه التعديلات وفق الصيغة التي يوافق عليها مصرف سوريا المركزي وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك.

صدق القرار يلجماع الحضور الممثل في
الاجتماع والذي يزيد عن نصف رأس المال

أعلن ختام الجلسة في الساعة الثانية والنصف من بعد ظهر يوم الأربعاء الواقع في الثالث من شهر أيار من العام 2017 في فندق فورسيزونز في دمشق ، وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتدويع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للبنك ونسخة لدى وزارة التجارة الداخلية وحماية المستهلك أصولاً.

رئيس الجلسة	كاتب الجلسة	مواقع التصويت	مندوبي الزيارة

رقم الوارد:	٦١٥
التاريخ:	٢٠١٧ / ٥ / ١٤
سوق دمشق للأوراق المالية	

